

41901 - حكم من وضع دواء لحيوان أدى إلى موته - نور على الدرب

الدر

عبدالعزيز بن باز

السائل عبدالله من مكة المكرمة يقول في سؤالي الثاني يوجد لدينا اغnam فظاهر فيها مرض وهو اورام في خارج جسمها ففاقت والدتي ووضعت عليها علاج. فماتت تلك الاغنام التي وضعنا عليها العلاج. وعدها تسعه. وهي - 00:00:00 هي لا تعلم بان هذا يضرها وهي غير قاصدة ايضا بقتلها بل تريد علاجها من هذا المرض لانها سمعت من بعض الناس لانهم يقولون بان هذا العلاج يشفى باذن الله من هذا المرض. فندمت والدتي لفعلها ذلك ندما شديدا. فهل 00:00:20 وهل عليها كفاره اذا كان الذي اخبرها ممن يتعاطى فلا اما اذا كان من عامة الناس فلا يجوز التطبيب بغير البصيرة وعليها الا تعود واذا 00:00:40 ارأيتم واذا غنمتها لكم فذلك من باب 00:01:05 الحيطة مؤسسة وغانمة لكم فهذا من باب الحيطة وان سامحتموه جزاكم الله خيرا -